

## 3 - 3 شرح كتاب نبد في الصيام للشيخ ابن عثيمين - الدرس

### الثالث - الشيخ سعد بن شايم الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى آله وصحبه ومن والاه. اما بعد ايها الاخوة لا زلنا نقرأ في

رسالة الشيخ محمد ابن عثيمين رحمه الله تعالى في نبد في الصيام - 00:00:00

اليوم في المفطرات ذكر الشيخ رحمه الله كما قرأنا في الدرس الماضي انه آ شرط التفطير في الوقوع في المفطرات هو الذكر وظده

النسيان والعلم ظده الجهل و الاختيار ضده الاكراه والرابع القصد وظده الخطأ. ثم قال رحمه الله تعالى - 00:00:20

المفطرات ثمانية وهي الذي اختاره الشيخ هذه الثمانية هي المفطرة قال وهي الجماع هذا الاول والمقصود به الرجل للمرأة او سواء

بحلال او بحرام انه يفسد الصيام. قال واذا وقع في نهار رمضان من صائم يجب عليه - 00:00:50

الصوم فعليه مع القضاء كفارة مغلفة وهي عتق رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعام ستين مسكينا.

هذا النوع الاول وهذا مجمع عليه بين العلماء - 00:01:20

ومنصوص عليه في في الكتاب والسنة قال الله تبارك وتعالى احل لكم ليلة الصيام رفثوا الى نساءكم فلم لنا الا في الليل وفي النهار

الرفث الى النساء وهو الوطء محرم ويفسد الصوم - 00:01:40

اذا وقع اذا اولج لكن يقول الشيخ يجب اه من من صائم يجب عليه لانه قد يكون الانسان لا يجب عليه الصوم. مثل المريض او

المسافر. فلو ان المسافر وطأ زوجته وهو مسافر هو وهي فهذا ليس عليهم شيء. لانه يباح لهم الفطر - 00:02:00

المقصود بمن هنا الذي يجب عليه الصوم وهو المقيم غير المعذور المقيم الذي وجب عليه الامساك فعليه مع القضاء كفارة. اولا التوبة

ثم يقضي هذا اليوم ثم يكفر ودليله حديث ابي هريرة في الرجل الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله هلكت

واهلكت؟ قال - 00:02:30

وقعت على امرأتي وانا صائم قال هل تجد رقبة؟ قال لا. قال هل تجد؟ هل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. قال هل تجد

اطعام ستين مسكينا؟ قال لا. فجلس الرجل فجاء الى النبي - 00:03:00

سلم رجل بصدقة جاء متصدق بعرق فيه تمر مقتل كبير. فيه خمسة عشر صاعا من تمر والصاع خمسة عشر صاعا. وهذا الصاع قال له

النبي رجل خذ هذا وتصدق به عنك عن الكفارة قال يا رسول الله على افقر منا في اهل البيت - 00:03:20

فقراء ما عندهم شي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم فظحك وقال خذ فاطعمه اهلك. الشاهد من هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم

بين له كفارة بين له الكفارة وفي هذا في الصحيحين وفي رواية عند ابي داود قال وصم يوما مكانه - 00:03:50

يقضي هذا اليوم الذي افسده ويكفر. يكفر. وما ضابط العجز عن الصيام هل هو المشقة؟ او الكسل؟ او عدم القدرة العذر؟ لان الرجل

قال للنبي صلى الله عليه وسلم لا استطيع - 00:04:10

يقول العلماء الضابط فيها هو ان يكون هل هل يستطيع يصوم رمضان او لا يستطيع؟ ان كان من القادرين على الصوم غير معذور في

صوم رمضان اذا هو غير معذور في ترك صيام شهرين متتابعين وان كان معذورا في ترك رمضان فاذا هو معذور - 00:04:30

هذا هو الضابط من حيث القدرة على الصيام واطعام الستين مسكين ان كان عاجزا عن الصوم فانه لكل مسكين نصف صاع من طعام

من من تمر او نحوه او مد ربع صاع من بر من طحين. هذا النوع الاول النوع الثاني - 00:04:50

قال انزال المنى يقظة باستمناء او مباشرة او تقبيل او ظم او نحو ذلك. اذا انزل المنى بفعله يعني انزله بفعله واختياره. اما بشرط ان يكون بيقظة الا بنوم لان المحتلم مر معنا انه ليس عليه شيء لانه غير مختار ولا قاصد. لكن يقظة باستمناء - [00:05:16](#)

يشتمني اما بيده او بيد زوجته او نحو ذلك او بمباشرة. مباشرة ان يجعل البشرة على البشرة مع زوجته او بتقبيل يقبلها فينزل. وهذه المسألة مسألة هل يجوز تقبيل الزوجة؟ قال العلماء - [00:05:46](#)

فيها تفصيل. يجوزها؟ يكره ويحرم ثلاث حالات متى يجوز ومتى يكره؟ متى يحرم؟ قالوا يحرم ان علم انه سينزل. يعرف من نفسه انه مجرد ما يقبل الزوجة ينزل المنى قالوا هذا يحرم عليه لانه يعرف انه سيفسد الصوم - [00:06:06](#)

هذا يحرم عليه. وان انزل فانه يجب عليه القضاء. الثاني قالوا ان كان يشك هو محل ظن. انه قد ينزل وقد لا ينزل. قالوا هذا يكره له التقبيل بانه على درك. الثالث من يملك نفسه. لا ينزل شيئا. هذا - [00:06:39](#)

قالوا لا بأس يجوز. وبذلك قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان املككم لاربه او لارى به كما في الصحيحين. يعني انزاله او لحاجته. فكان - [00:07:12](#)

يدرك نفسه عليه الصلاة والسلام وذلك لما سأله سلمة ابن ابي سلمة او عمرو ابن ابي سلمة فقال يا رسول الله هل يقبل الصائم؟ قال سل امك. هي ام سلمة؟ ام هذا الغلام؟ لانه من من - [00:07:32](#)

في السابق فقالت فقال يا رسول الله انك لست كهيتتنا. يعني يجوز لك ما لا يجوز لنا؟ قال اما اني اخشاكم لله واعلمكم به فبين صلى الله عليه وسلم ان هذا لا ينافي الخشية والعلم بالله والتقوى. لكن ان كان لا يملك نفسه - [00:07:52](#)

يبلغ ولذلك افتى بهذا ابن عباس افتى شيخا كبيرا في السن ان يقبل وغلاما ان لا يقبل. سأله غلام فقال لا تقبل آ وهذا الحديث استدلل العلماء او هذه المسألة استدلل العلماء بحديث يدع طعامه وشرا به - [00:08:15](#)

اصابه وشهوته من اجلي. قالوا هذا يدل على ان كل انزال وشهوة يجب على الصائم ان يدعه لله الثالث قال الاكل او الشرب سواء كان نافعا ام ضارا كالدخان؟ كل ما يدخل مع الفم - [00:08:35](#)

من اكل او شراب او دخان هذا التدخين فهو مفسد للصوم. مفسد للصوم اما الاكل والشرب فقد نص الله عليهم في القرآن. وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا. وهو محل اجماع. قال وكل - [00:08:57](#)

كلوا واشربوا يقول عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين يعني في الليل حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فاذن بالاكل والشرب في الليل وحرم في النهار. الرابع قال حنن - [00:09:17](#)

ابر المغذية التي يستغنى بها عن الطعام. لانها بمعنى الاكل او الشرب. ابر المغذي هذا يعطى للمريض يغذي فهذا يفسد الصوم لماذا؟ لانه يغني عن الطعام فيه معنى الطعام والشراب. قال - [00:09:35](#)

اما الابر التي لا تغذي ابر الدواء فلا تفطر سواء استعملها في العضلات ام في الوريد. وسواء وجد طعامها في حلقه ام لم يجده. يقول الشيخ الابر غير المغذية ابر الدواء. هذه لا تفسد الصوم. ولذلك يسأل كثير من الناس - [00:09:55](#)

ابر الانسولين السكر وكذا مع الصائم او غيره. يقول تفطر الشيخ يقول لا تفطر وعليه كثير من من العلماء الخامس حقن الدم. مثل ان يحصل للصائم نزيف فيحقن به دم تعويضا عما نزع منه. ويحقن معه الدم - [00:10:15](#)

مع العروق فهذا لا يفسد الصوم هذا يفسد الصوم لماذا؟ لانه دخله شيء فيه غذاء الدم فهو تغذية فهذا يفسد الصوم. السادس خروج دم الحيض والنفاس من المرأة. اذا خرج منها الدم في النهار فسد - [00:10:38](#)

صومها مثل ما تقدم معنا. السابع اخراج الدم بالحجامة ونحوها. فاما خروج الدم بنفسه كالروح او خروجه بقلع سن ونحوه فلا يفطر او فلا يفطر لانه ليس حجامة ولا بمعنى الحجامة. هذا ما ذكره الشيخ هو اختياره - [00:10:58](#)

شيخ الاسلام ابن تيمية وهو مذهب الحنابلة ان الحجامة تفسد الصوم للحديث افطر الحاجب والمحجوب هو حديث صحيح وهذا ما ذهب اليه الشيخ رحمه الله. وهو مذهب الحنابلة. الثامن اه قال القية - [00:11:18](#)

انتقصه. فان قاء من غير قصد لم يفطر. هذا الثامن القية الترجيع عمدا لحديث من استقاء فليقظ ومن زرعه القية فلا قضاء له. فلا

قضاء عليه. وهذا مذهب الائمة الاربعة وجماهير العلماء على انه يفسد الصوم العمد اما بلا اختيار فلا شيء عليه لانه مكره - [00:11:41](#) بكرة معذور لان الله عز وجل يقول الا من اكره وقلبه مطمئن في الايمان. هذه المفطرات آآ الثمانية التي ذكرها الشيخ رحمه الله تعالى. هناك فوائد آآ متعلقة بالمفطرات نقرأها سردا - [00:12:11](#)

لان اه مفيدة يقول فوائد يجوز للصائم ان ينوي الصيام وهو جنب ثم يغتسل بعد طلوع الفجر لان بعض الناس ينام وهو جنب. فلا يستيقظ الا بعد الفجر هل صومه صحيح؟ نعم صومه صحيح - [00:12:31](#) صومه صحيح في قول جماهير العلماء بل حكي اجماعا انتهى الخلاف فيه. كان فيه خلاف في الصدر الاول ثم انتهى فهو اجماع دليله حديث ام سلمة وعائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا - [00:12:55](#) من جماع غير احتلام ثم يصوم. يغتسل ويصوم. يصبح يعني يطلع عليه الفجر وهو جنب ثم يغتسل يصلي باصحابه فدل على انه لا بأس لو طلع عليه الفجر. الثاني يجب على المرأة اذا طهرت في رمضان من الحيض او النفاس - [00:13:15](#) قبل الفجر ان تصوم وان لم تغتسل الا بعد طلوع الفجر. لماذا؟ لانها طهرت قبل دخول النهار. قبل الفجر. فاذا هي ويجب عليها الصوم فتنوي وتصوم. لا تنتظر الاغتسال لان الحكم متعلق بانقطاع الدم لا بالغسل ليس كالصلاة - [00:13:35](#) يتعلق بالاغتسال الثالث يجوز للصائم قلع ضرسه او سنه او مداواة جرحه والتقطير في عينه او اذنيه اليه ولا يفطر بذلك ولو احس بطعم القطور في حلقه. هذه مسائل يكثر عنها السؤال. هل يجوز ان يقلع الضرس او السن - [00:13:55](#) ويخرج ذنب ام لا يجوز؟ يقول يجوز ما في شيء لا بأس. طيب اذا دخل شيء من الدم او كذا في الفم ان كان باختيار هو ازدرده قصدا هذا يفسد صومه. وان كان كرها عنه ما استطاع. دخل لا بأس عليه لانه بغير - [00:14:19](#) بغير اختيار. الجرح فيه جرح هل يدخل الدواء في البدن يدخل؟ لا بأس لانه ليست اكلا ولا شربا. كذلك القطرة في العين والاذن هل تفتقر؟ يقول الشيخ لا تفتقر حتى لو احس بطعمها في فمه على الصحيح من اقوال العلماء وهو مذهب الشافعي وغيرهم -

[00:14:39](#)

اما في الانف قطرة الانف هذي يكثر عنها السؤال بعض الناس يصير عنده نوع احتقان وتنفس وكذا ويحتاج الى قطرة. هذه شيء دخلت الى حلقه فسد صومه. لان الان مدخل - [00:15:08](#) ودل على ذلك حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال وبالغ في الاستنشاق ما لم تكن صائما. فدل على انه الصائم ينهى عن المبالغة في شفت الماء الى الى اقصى الانف - [00:15:26](#)

فمثلا قطرة الانف تفسد الصوم اذا وجد طعمها في حلقه. الرابع يجوز للصائم ان يتسوك في اول النهار واخره وسنة في حقه كالمفطرين. على الصحيح من اقوال العلماء انه لا يكره بعد الزوال او كذا كما قال بعض العلماء. لا - [00:15:40](#) جائز مطلقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة والصلاة منها ما هي بعد الزوال كالظهر والعصر وهذه سنة هذا الصحيح من اقوال العلماء. وهنا اه هل يجوز ان يستعمل الفرشاة - [00:16:00](#) والمعجون نعم يجوز ما لم يبلعه عمدا لانه كالمضمضة يتمضمض ويدفله ويمجه ليس فيه شيء. فقال الشيخ ايضا خامسا يجوز للصائم ان يفعل ما يخفف عنه شدة الحر والعطش. كالتبريد بالماء والمكيف. يعني يجوز يرش الماء على بدنه - [00:16:20](#) يجوز كان انس له ابزا حوض كان من شدة الحر يملأه ماء ويغطس نفسه فيه. او يصب عمر يصب على رأسه من الماء وهو صائم يخفف العطش يصب على الماء. كذلك اماكن - [00:16:43](#)

التبريد لا بأس به. السادس يجوز للصائم ان يبخ في فمه ما يخفف عنه ضيق التنفس الحاصل من الضغط او بخاخ الربو هل يجوز؟ يقول الشيخ يجوز ما في شيء لانه كالهواء هو مثل الهواء الذي يتنفس - [00:17:03](#) مثل ذلك ايش؟ الاكسجين الذي يجعل له لا بأس به. السابع يجوز للصائم ان يبل بالماء شفتيه اذا الشفتان وان يتمضمض اذا نشف فمه من غير ان يتغرغر ان يتغرغر بالماء. لا يغرغر لان الغرغرة - [00:17:23](#) ممكن يبلع لكن يتمضمض مثل ما يتمضمض في الوضوء. لانه قد ينشف الحلق. او الشفتان فلا بأس ان يتمضمض ولا ولا حرج الثامن

يسن للصائم تأخير السحور قبيل الفجر. يؤخره جدا - [00:17:43](#)

وتعجيل الفطور بعد غروب الشمس. ويفطر على رطب فان لم يجد فعلى تمر فان لم يجد فعلى ماء فان لم يجد فعلى اي طعام من حلال فان لم يجد نوى الفطر بقلبه حتى يجده. اعطانا مسائل منها التأخير لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس -

[00:18:04](#)

بخير ما عجلوا الفطر واخروا السحور. هذا من الخيرية. ويستحب العناية بالسحور. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فان في السحور بركة. وكذلك يفطر على رطب للحديث. حديث انس كان النبي صلى الله عليه وسلم يفطر يفطر على تمر فان - [00:18:24](#)

لم يجد حسا حسوات من ماء وحديث سلمان الطبي قال حديث انس قال على رطبات فان لم يجد فعلى تمرات فان لم يجد حزوات من ماء وحديث سلمان الطبي ان - [00:18:44](#)

كان يفطر على تمر فان لم يجد فعلى ماء. النبي قال اذا افطر احدكم فليفطر على تمر هذا امر. فان لم يجد فعلى ما فانه طهور. ويقول

العلماء هذا على الاستحباب على وجه الاستحباب. فان لم يجد هذه الثلاثة اي نوع يأكل. فان لم يجد - [00:18:58](#)

هذا يصدق احيانا الانسان يكون في السيارة وطريق وزحمة ويأذن المغرب. هل ينتظر حتى يصل؟ لا. ينوي بقلبه انه افطر من سنية

تعجيل الفطر. ينوي انه افطر لان نية الفعل كالفعل - [00:19:18](#)

لذلك يقول العلماء في الصائم في النهار يفطر ينوي الفطر قالوا ومن نوى الافطار افطر. لو ان شخصا في نهار رمضان نوى ان يفطر ثم

تردد. قال وفسد صومه افطر - [00:19:38](#)

لان النية كالفعل انما الاعمال بالنيات. اه التاسع والاخير لا قد بعده. قال التاسع يسن للصائم ان يكثر من الطاعات ويجتنب جميع

المنهيات احرص عليها في نهار رمضان وفي الليل. في نهار رمضان وفي ليله. العاشر يجب على الصائم المحافظة على الواجبات

والبعد عن المحرمات. فيصلي - [00:19:52](#)

الصلوات الخمس في اوقاتها ويؤديها مع الجماعة ان كان من اهل الجماعة. ويترك الكذب والغيبة والغش والمعاملات الربوية وكل قول

او فعل محرم قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه.

رواه البخاري - [00:20:12](#)

بيان للحكمة من الصوم. الذي لم يدع قول الزور والمحرمات والعمل بالمحرم. لماذا يدع لماذا شرع الله الصيام؟ لاجل اتقاء هذا

المحرمات لان الله قال كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون لتحصيل التقوى. يقول - [00:20:32](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. كتبه الفقير الى الله محمد الصالح العثيمين رحمه

الله تعالى اجزل له الاجر والمثوبة والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله

وبركاته - [00:20:52](#)

وبركاته وبركاته - [00:21:10](#)